

الورقات المختصرات في الصيام



يحيى نعيم محمد خلة

الألوكة

www.alukah.net

الورقات المختصرات في الصيام

د/ يحيى نعيم خلة

تقديم

فضيلة الشيخ / فؤاد أبو سعيد

شعبان ١٤٤٤ هـ - مارس ٢٠٢٣ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم فضيلة الشيخ / فؤاد أبو سعيد حفظه الله تعالى

الحمدُ لله الذي قال: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} والقائل: {وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ}، والصلاة والسلام على رسول الله القائل: (ما مَكَّبْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ،...) والقائل: (يحملُ هذا العلمَ من كلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ...)، ورضي الله عن الصحابة الذين حملوا لنا هذا الدين وبلغوه كما سمعوه.

ورحم الله علماء الأمة الذين استنبطوا لنا الأحكام، وشرحوا لنا العقائد والإيمان والإسلام، وبينوا لنا الحلال من الحرام، ونشروا هذا العلم دعوةً باللسان، ورقمًا بالأقلام.

هذه (الورقات المختصرات في الصيام) لأخي د/ يحيى خِلَّة، حفظه الله من كل سوء، وأيده بالحق والصواب، فيما رقمت أنامله، وسطرت أصابعه، فنعم ما رقم واطر، وكتب وحرر.



لقد تصفحت هذه الورقات، فألفيتها قيمة في معانيها، مختصرة في ألفاظها ومبانيها، عميقة في مراميها، أراد مني راقمها بيان المؤاخذات، وإبداء الملاحظات، إلا أنني حسب علمي المتواضع؛ لم أجد فيها كلمةً أو حركةً أو سكوتًا في غير مواضعها ولا همز، ولم أجد فيها ما يشينها من غمز أو لمز، فبارك الله وأثاب ونفع مؤلِّفها وناسرَها وقارئها.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الزعفران - عصر الأربعاء

٢٣ شعبان ١٤٤٤ هـ

١٥ / ٣ / ٢٠٢٣ م



مُتَلَمِّمًا

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه من يهدهم الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد،،

ما أجل وأروع دين الإسلام، فهو يدعو إلى ما يصلح المجتمع والإنسان، ويحذر وينهى عن الإفساد ومساوئ الأخلاق، وإن مما يُعين على تعلم الفضائل والمحاسن؛ التفقه في دين الله تعالى، فلا حياة دون عمل ولا عمل دون فقه ولا فقه دون الإخلاص.

وبين يديك -أخي المسلم وأختي المسلمة- بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بالصيام، ذكرتها دون تفصيل ولا ذكر خلاف؛ طلباً للاختصار، مُبتغيّاً الأجر من الرحمن، والهداية والنفع لعموم الأمة.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

يحيى نعيم خلة

غزة - فلسطين



معنى الصوم

هو التبعّد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات، من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس.

حكمه

الصوم ركن من أركان الإسلام، من جحده فقد كفر، ومما يدل على وجوبه قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [سورة البقرة: ١٨٣]، وغيرها من الأدلة.

على من يجب؟

يجب الصوم على كل مسلم بالغ عاقل صحيح مُقيم، وحُلُو المرأة من الحيض والنفاس.

أركانه

وله ركنان: النية والإمساك، والإمساك هو الامتناع عن سائر المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس.

متى يجب؟

صوم رمضان لا يجب إلا برؤية هلاله أو إكمال عدة شعبان الذي قبله ثلاثين يوماً، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ" [رواه البخاري ومسلم].



مسألة

إذا أسلم الكافر أو بلغ الصبي قبل الفجر لزمهما الصوم، وإن كان بعده استحب لهما الإمساك، وليس عليهما قضاء الماضي من الشهر ولا اليوم الذي بلغ فيه أو أسلم، ولو أسلم الكافر آخر يوم من رمضان فلا يلزمه الإمساك في بقية يومه ولا قضاؤه؛ وذلك لأن الله تعالى خاطب المؤمنين ولم يكن مؤمناً وقتها.

صوم المريض

يرخص للمريض الفطر، والمرض أنواع:

الأول: من يشق عليه الصوم ولكن لا يضره، فيكره له الصوم؛ لأن الصوم رخصة من الله لا ينبغي العدول عنها.

الثاني: من يشق عليه الصوم ويضره، فيحرم عليه الصوم لقول الله تعالى:
(وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) [النساء: ٢٩]

الثالث: من لا يشق عليه الصوم ولا يضره، فيحرم عليه الفطر.

الحامل والمرضع

يباح الفطر للحامل والمرضع، فقد سئل الحسن البصري -رحمه الله تعالى- عن الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولدتهما؟ فقال: أيّ مرضٍ أشد من الحمل؟ تُفطر وتقضي. [الفخر الرازي/ مفاتيح الغيب].



أيهما أفضل للمسافر: الفطر أو الصوم؟

المسافر إن كان لا يشق عليه الصوم إطلاقاً، فإنه يجوز له الفطر. وإن شق عليه الصوم مشقة يسيرة، فالفطر أفضل، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "ليس من البرّ الصيام في السفر" [رواه البخاري ومسلم]، وإن شق عليه الصوم مشقة شديدة، وجب عليه الفطر؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "أولئك العصاة، أولئك العصاة" [رواه مسلم]؛ ولعله يفيد أن من شق عليه الصوم مشقة شديدة وترك رخصة الله في الفطر، وقع في معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "أولئك العصاة".

من يشق عليه الصوم

من شق عليهم الصوم كمن لا يرجى بُرؤه والشيخ الكبير والعجوز، له أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً.

سُنن الصوم وآدابه

للصيام سنن كثيرة وآداب متعددة، نذكر منها:

١. السحور، والمستحب تأخيره؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

"تسحروا؛ فإن في السحور بركة" [صحيح مسلم].

٢. الفطور، والمستحب تعجيله؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

"لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" [صحيح البخاري ومسلم].



٣. تقوى الله وملازمة الأخلاق الحسنة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من لم يدع قول الزور والعمل به، والجهل؛ فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه" [صحیح البخاري]، وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب، فإن سابه أحد، أو قاتله؛ فليقل: إني امرؤ صائم" [صحیح البخاري ومسلم].

٤. يستحب للصائم الإكثار من الدعاء؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ" [السلسلة الصحيحة].

٥. الجود ومدارسة القرآن الكريم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: [كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ] [صحیح مسلم].

مُفْسَدَاتِ الصَّوْمِ

مُفْسَدَاتِ الصَّوْمِ هِيَ:



- الأكل والشرب وما في معناهما، ذاكراً عالماً متعمداً.
- الجماع، وإنزال المني بتقبيل أو لمس أو استمناة أو غير ذلك، عالماً متعمداً، وفي الجماع كفارة، وهي، عتق رقبة مؤمنة -وهذه غير موجودة في زماننا-، صيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.
- القيء، -عالماً متعمداً- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ -غلبه- فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقْضِ" [صحيح الجامع].
- الردة.
- الحيض، والنفاس.

أمور لا تُفسد الصوم

هناك أشياء كثيرة غير مفسدة للصوم، منها:

- قطرة العين والأذن والأنف، غسول الأذن، بخاخ الربو، وبخاخ الأنف، المضمضة والاستنشاق -بلا مبالغة- والغرغرة، وبخاخ العلاج الموضعي للفم، وعلاج الأسنان، والكحل، والقرص الذي يوضع تحت اللسان لعلاج الذبحة الصدرية.

فهذه الأشياء لا تُفسد الصوم إذا اجتنب الصائم ابتلاع ما نفذ منها إلى الحلق.



- ما يدخل المهبل من فحص طبي، ولبوس، وغسول، ومنظار، ولولب.
 - ما يدخل مجرى البول من قسطرة، ومنظار، ومادة الأشعة، ومحلول غسل المثانة.
 - الحقن في الجلد أو العضل أو الوريد، والسوائل العلاجية غير المغذية.
 - غازات الأكسجين، والتخدير.
 - ما يمتصه الجلد من دهون، ومراهم، ولاصق للعلاج.
 - قسطرة الشرايين للتصوير أو العلاج.
 - أخذ عينات من الكبد وغيره، وأخذ عينة دم، والحجامة.
 - منظار جدار البطن، ومنظار المعدة إذا لم يصاحبه إدخال سوائل أو مواد.
 - الأدوات التي تصل إلى الدماغ والنخاع الشوكي.
 - الحقن بأنواعها الشرجية والوريدية والعضلية.
 - التخدير الموضعي، وإجراء العملية الجراحية بالتخدير العام، والتعرض للأشعة.
- فهذه الأشياء لا تُفسد الصوم، لكن ينبغي تأجيل ما يمكن تأجيله منها إلى ما بعد الإفطار.

